رجل ليس في رأسه شعر فهل يسقط عنه الحلق والتقصير في الحج والعمرة؟

س 51- رجل ليس في رأسه شعر (خلقة) يعني أنه أصلع، فهل يسقط عنه الحلق أو التقصير في الحج أو العمرة؟ جـ- الحلق أو التقصير عبادة ونسك في الحج والعمرة ذكره الله -تعالى- بقوله: { مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ } والنسك لا يتم الحج والعمرة إلا به، ولهذا من تركه فعليه دم جبران، لقول ابن عباس "من ترك نسكا فعليه دم". ثم إن العلماء ذكروا أن من لا شعر في رأسه فعليه أن يمر الموسى على رأسه أي علي منابت الشعر، وكذا من حلق رأسه ثم أحرم بعمرة أخرى وتحلل قبل نبات شعره، فإنه يمر الموسى على رأسه، فبذلك يحصل التحلل فإن لم يفعل فعليه دم جبران. والله أعلم.